



المجلس التنفيذي
الدورة السنوية

روما، ٢٧ - ٢٩/٥/١٩٩٧

مذكرة إرفاق لتقرير الدورة السابعة والثمانين
للجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة

مسائل الموارد المالية

البند ٤ (أ)، (ب)، (د)،
(هـ)، (و) من جدول
الأعمال

يسر المديرية التنفيذية أن تقدم في ما يلي تقرير الدورة السابعة والثمانين للجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة للمجلس التنفيذي لينظر فيها.

- تشمل الفصول التالية معالجة لمسائل الموارد والمالية الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي.
- الفقرات الأولى والثانية تتعلق بالبند ٤ (ب) من جدول الأعمال: تقرير أداء الميزانية لعام ١٩٩٦.
- الفقرة الثالثة تتعلق بالبند ٤ (و) من جدول الأعمال: تقرير بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للفترة المالية ١٩٩٢ - ١٩٩٣ والفترة المالية ١٩٩٤ - ١٩٩٥.
- الفقرات من الرابعة وحتى السادسة تتعلق بالبند ٤ (أ) من جدول الأعمال: الخطة الاستراتيجية والمالية، ١٩٩٨ - ٢٠٠١.
- الفقرات من السابعة وحتى الرابعة عشرة تتناول البند ٤ (هـ) من جدول الأعمال: تمويل الاستحقاقات الطبية لما بعد الخدمة في البرنامج.
- الفقرة الخامسة عشرة تتناول البند الرابع (د) من جدول الأعمال: تمويل وتجديد احتياطي التشغيل.
- الفقرات من السادسة عشرة حتى الرابعة والعشرين تتعلق بالنظام المالي المقترح لبرنامج الأغذية العالمي الذي سينظر فيه المجلس في دورته العادية الثالثة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٧.



Distribution: GENERAL

WFP/EB.A/97/4-A/Add.1
WFP/EB.A/97/4-B/Add.1
WFP/EB.A/97/4-D/Add.1
WFP/EB.A/97/4-E/Add.1
WFP/EB.A/97/4-F/Add.1

15 May 1997

ORIGINAL: ENGLISH

May 1997



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

لجنة المالية

الدورة السابعة والثمانون

٢١ - ٢٩/٤/١٩٩٧

تقرير برنامج الأغذية العالمي

بيان المحتويات

الصفحات

- | | |
|---|--|
| 1 | البند ١٣ - تقرير عن أداء ميزانية البرنامج لعام ١٩٩٦ |
| 1 | البند ١٤ - تقرير البرنامج عن سير العمل في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي |
| 1 | البند ١٥ - الخطة الاستراتيجية والمالية للبرنامج للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١ |
| 2 | البند ١٦ - تمويل البرنامج للالتزامات المستحقة لمزايا التأمين الصحي بعد التقاعد |
| 4 | البند ١٧ - احتياطي التشغيل في البرنامج |
| 5 | البند ١٨ - اللائحة المالية المعدلة لبرنامج الأغذية العالمي |

البند ١٣ - تقرير عن أداء ميزانية البرنامج لعام ١٩٩٦

- ١- استعرضت اللجنة تقرير أداء ميزانية برنامج الأغذية العالمي لعام ١٩٩٦، الذي قدم إليها لاستعراضه وإبداء تعليقاتها عليه للمجلس التنفيذي للبرنامج. وأعربت اللجنة عن تقديرها لما احتواه التقرير من معلومات وإيضاحات. ولاحظت بالارتياح أن البرنامج قد أجرى تخفيضاً في ميزانية دعم البرنامج والمصروفات الإدارية بسبب تناقص الموارد.
- ٢- وأوصت اللجنة بأن يواصل البرنامج اتباع مبدأ استرداد كامل تكاليف دعم البرنامج والمصروفات الإدارية وسداد تكاليف الدعم غير المباشرة مقدماً.

البند ١٤ - تقرير البرنامج عن سير العمل في

تنفيذ توصيات المراجع الخارجي

- ٣- أعربت اللجنة عن ارتياحها لما أحرز من تقدم في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي.

البند ١٥ - الخطة الاستراتيجية والمالية للبرنامج للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١

- ٤- رحبت اللجنة بطريقة عرض الخطة الاستراتيجية والمالية التي تتسم بحسن الإعداد ووفرة المعلومات، وأثنت على جهود المديرية التنفيذية وموظفيها في إعداد هذه الوثيقة.
- ٥- وأعرب عن القلق إزاء العديد من القضايا التي من بينها: تناقص الموارد المتاحة للتنمية، وافتراضات أسعار السلع، والرصيد الباقي من الالتزامات، واسترداد تكاليف الدعم المباشر، وتمويل ميزانية دعم البرنامج والمصروفات الإدارية، وتحويل المعونة إلى نقود، وحضور البرنامج في البلدان المستفيدة، والتنسيق مع بقية وكالات الأمم المتحدة في مجال بناء القدرات المحلية، والصلة بين ميزانية دعم البرنامج والمصروفات الإدارية ومستوى العمليات. وقدمت الأمانة المعلومات الإضافية والإيضاحات المطلوبة. وشدد الأعضاء على ضرورة معالجة هذه القضايا لدى إعداد ميزانية البرنامج.
- ٦- ولاحظت اللجنة التوجه العام للخطة الاستراتيجية والمالية للبرنامج للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١، وأوصت المجلس التنفيذي بأن يطلب من المديرية التنفيذية إعداد ميزانية موحدة للعمليات ولدعم البرنامج والمصروفات الإدارية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، بعد إجراء استعراض دقيق للتقديرات الخاصة بالموارد المتاحة، ولاسيما لبرنامج التنمية.

البند ١٦ - تمويل البرنامج للالتزامات المستحقة لمزايا التأمين الصحي بعد التقاعد

- ٧- استمعت اللجنة إلى عرض شفهي قدمه الخبير الاستشاري الاكتواري فيما يتعلق بموجز تقريره عن خطط استحقاقات ما بعد الخدمة لكل من المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي.
- ٨- واطلعت اللجنة على القيم الاكتوارية التالية للأصول، والخصوم المستحقة، والفائض أو العجز، والنسبة الناتجة للأصول مقارنة بالخصوم (أي نسبة التمويل) لكل خطة من الخطط الأربع التي تديرها منظمة الأغذية والزراعة على النحو التالي (جميع المبالغ النقدية بملايين الدولارات).

البند	خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	نظام مدفوعات نهاية الخدمة	خطط مدفوعات إنهاء الخدمة	خطة تعويض العاملين
القيمة الاكتوارية للأصول	٠,٠ دولار	٨٧,٨ دولار	٨,٤ دولار	٣٢,٤ دولار
الخصوم المستحقة	٢١٢,٥ دولار	٨٠,٣ دولار	٢٢,٢ دولار	١٨,٥ دولار
الفائض (العجز)	(٢١٢,٥) دولار	٧,٥ دولار	(١٣,٨) دولار	١٣,٩ دولار
نسبة التمويل	٠,٠٠ دولار	١,٠٩ دولار	٠,٣٨ دولار	١,٧٥ دولار

٩- كما اطّلت اللجنة على التفصيلات التالية الخاصة بصافي الخصوم بحسب البرامج، (جميع المبالغ بملايين الدولارات).

البرنامج	خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	نظام مدفوعات نهاية الخدمة	خطط مدفوعات إنهاء الخدمة	خطة تعويض العاملين
البرنامج العادي	(١٠٨,٤) دولار	٥,١ دولار	(١٣,٩) دولار	لا ينطبق
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	(٨,٥)	لا ينطبق	(٠,٥)	لا ينطبق
تكاليف الدعم	(١٦,٠)	١,٥	٢,٢	لا ينطبق
برنامج الأغذية العالمي	(٣٧,٧)	٠,٧	(٣,٥)	لا ينطبق
حسابات الأمانة	(٢٩,٨)	٠,٢	١,٩	لا ينطبق
جميع البرامج الأخرى	(١٢,١)	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
المجموع	(٢١٢,٥) دولار	(٧,٥) دولار	(١٣,٨) دولار	١٣,٩ دولار

١٠- ولاحظت اللجنة أن للمنظمة التزامات واضحة فيما يتعلق بكل من البرنامج العادي (لربما باستثناء العاملين في إطار برنامج التعاون بين المنظمة والبنك الدولي) وحسابات تكاليف الدعم، أما التزاماتها فيما يتعلق بالحسابات الأخرى فهي أكثر تعقيدا. فعلى سبيل المثال، قد يكون العاملون في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي وحسابات الأمانة في بعض الحالات من موظفي المنظمة، لكن التكاليف، في حالة تطبيق أحدث المعايير المحاسبية، يتعين تحميلها على حسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي أو المتبرعين بحسابات الأمانة. أما في حالات أخرى فقد لا يكون الموظفون العاملون في برنامج الأغذية العالمي وغيره من المنظمات (مثل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمركز الدولي لدراسات المحافظة على الممتلكات الثقافية وترميمها، وغير ذلك) من بين موظفي المنظمة إلا أن المنظمة تشرف على تشغيل برنامج المزايا لحساب منظمات أخرى.

١١- وفيما يتعلق بأكثر تكاليف الخدمة السنوية أهمية، لاحظت اللجنة أن تفصيل تكاليف الخدمات بحسب البرنامج هو كما يلي:

البرنامج	خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	نظام مدفوعات نهاية الخدمة	خطط مدفوعات إنهاء الخدمة	خطة تعويض العاملين
البرنامج العادي	٤,٣ دولار	٣,٤ دولار	١,١ دولار	لا ينطبق
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٠,٣	٠,٠	٠,٢	لا ينطبق
تكاليف الدعم	٠,٦	٠,٩	٠,١	لا ينطبق
برنامج الأغذية العالمي	١,٥	٠,٧	٠,٥	لا ينطبق
حسابات الأمانة	١,٢	٠,١	٠,٥	لا ينطبق
جميع البرامج الأخرى	٠,٥	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
المجموع	٨,٤ دولار	٥,١ دولار	٢,٣ ^(١) دولار	١,٩ دولار

١٢- ولاحظت اللجنة ضرورة اتخاذ إجراء عاجل فيما يتعلق بتمويل خطط مزايا ما بعد الخدمة، وأن ذلك ستكون له انعكاسات هامة فيما يتصل بميزانية الفترة المالية ١٩٩٨ - ١٩٩٩ وما بعدها. وبناء على طلب اللجنة، أكد المراجع الخارجي أن تخصيص فترة ٣٠ عاما لاستيفاء الدين مقبولة لأغراض المراجعة.

١٣- ورحبت اللجنة بما أشار إليه البرنامج من أنه يتحمل الالتزامات الخاصة بالوظائف لديه، وأقرت الحاجة إلى إجراء المزيد من المراجعة والمناقشة مع المنظمة للاتفاق على المبلغ المترتب على العجز الاكتواري المرتبط بالبرنامج.

١٤- وأوصت اللجنة باتتباع الإجراءات التالية فيما يتعلق بخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة:

(أ) نظرا للصعوبة المرتبطة بتحديد الالتزامات بالنسبة لكل جهة متبرعة بحساب من حسابات الأمانة، ينبغي أن تتحمل المنظمة مسؤوليتها بالنسبة للالتزامات المترتبة على برامج حسابات الأمانة.

(ب) ضرورة أن تسعى المنظمة للحصول على مدفوعات من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي عن الوظائف التي كان يمولها.

(١) هذا هو الرقم الإجمالي الصحيح بعد التقريب.

- (ج) أوصت اللجنة بضرورة حصول المنظمة على مدفوعات من كل من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمركز الدولي لدراسات المحافظة على الممتلكات الثقافية وترميمها وغيرهما من المنظمات مقابل نصيب كل منظمة من العجز الاكتواري ضمن برنامج المزايا الذي تديره المنظمة.
- (د) توفير الاعتمادات الخاصة بتكاليف الخدمات من الآن فصاعدا لجميع البرامج ابتداء من ١/١/١٩٩٨.
- (هـ) بدء استيفاء الدين اعتباراً من ١/١/١٩٩٨ خلال فترة ٣٠ عاماً من مبالغ العجز الاكتواري المرتبط بالبرنامج العادي للمنظمة، بعد دراسة مزايا السداد على أساس أقساط متساوية مقابل نسبة ثابتة من المرتب، وبما في ذلك مبلغ العجز الاكتواري المرتبط بوظائف تكاليف الدعم وحسابات الأمانة.
- (و) اعتباراً من ١/١/١٩٩٨ جمعت خطط نهاية الخدمة كافة في حساب واحد لأغراض الإدارة وإعداد التقارير، والاحتفاظ بحسابات منفصلة لخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والخطط الثلاث المتبقية.
- (ز) دراسة الانعكاسات المترتبة على استخدام أي فوائض في الميزانية للتعجيل بفترة السداد.

البند ١٧ - احتياطي التشغيل في البرنامج

- ١٥- لاحظت اللجنة أن الوثيقة عبارة عن تجميع للقرارات السابقة أعد بناء على طلب المجلس التنفيذي، وأخذت علماً بمحتوياتها.

البند ١٨ - اللائحة المالية المعدلة لبرنامج الأغذية العالمي

- ١٦- استعرضت اللجنة المالية المقترحة لبرنامج الأغذية العالمي حسبما أعدتها جماعة العمل المفتوحة العضوية التي أنشأها المجلس التنفيذي لمراجعة اللائحتين العامة والمالية للبرنامج ووضع القواعد العامة.
- ١٧- وأصدرت اللجنة توصيات تتعلق بمواد معينة من اللائحة المالية. فبالنسبة للمادة ٢-١، أوصت اللجنة باستبدال عبارة "حساب برنامج الأغذية العالمي" بلفظ "برنامج الأغذية العالمي" لتكون متسقة مع الإشارة الواردة في اللائحة العامة. وعارض عضو واحد ذلك، إذ في رأيه أن "حساب البرنامج" مفهوم أضيق من "برنامج الأغذية العالمي" بأسره.
- ١٨- ولاحظت اللجنة أن المادة ٤-٥ من اللائحة المالية تتعارض مع المادة ١٢-٣ من اللائحة العامة المقترحة التي بينت أن البلد المستفيد مسؤول عن تغطية بعض التكاليف، في حين يبدو أن المادة ٤-٥ تشير إلى أن الجهة المانحة مسؤولة عن هذه التكاليف ذاتها. وسعياً للتوضيح، أوصت اللجنة بالنص التالي:
- المادة ٤-٥ من اللائحة المالية** تتحمل الجهات المانحة التي تتبرع بسلع غذائية أو بأصناف غير غذائية مسؤولية تكاليف النقل الخارجي المرتبطة بها وكذلك جميع تكاليف التشغيل والدعم ذات الصلة. وتتحمل الجهات المانحة مسؤولية تكاليف التفرغ والنقل الداخلي، وأية عمليات إشراف فني وإداري ضرورية، حيثما تنازل عنها المدير التنفيذي وفقاً للمادة ١٢-٣ من اللائحة العامة.
- ١٩- وناقشت اللجنة المادتين ١٤-١ و ١٤-٢ من اللائحة المالية. ورؤى أن دور المراجع الخارجي ينبغي ألا ينحصر في المراجع العام (أو مسؤول يتقلد منصباً معادلاً) لدولة عضو في الأمم المتحدة أو منظمة، نظراً لأن ذلك يحد من منافسة شركات المراجعة الخاصة الكبرى والمرموقة. وتبعاً لهذا، توصي اللجنة بحذف الجملة الثانية من المادة ١٤-١ من اللائحة المالية. وأعرب بعض ممثلي الدول الأعضاء عن تحفظاتهم إزاء توسيع نطاق المنافسة لتشمل شركات المراجعة الخاصة إذ يتعارض ذلك هدف إشراك البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة تحول في إجراء المراجعة. كما أوصت اللجنة بتشجيع مكاتب المراجعة القطرية على تقديم مقترحاتها بشأن إشراك هذه المكاتب التابعة للبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة تحول في هذه العملية.
- ٢٠- ولاحظت اللجنة أن تاريخ بدء تعيين المراجع الخارجي للبرنامج يقع في منتصف العام، في حين أن هذا التاريخ بالنسبة للمنظمة هو في مستهل العام. ورأت أن تبدأ مدة تعيين المراجع الخارجي في بداية العام حتى يتسنى تحديد المسؤولية عن كل فترة مالية تحديداً واضحاً. ولاحظت أن هذا التغيير سيحقق وفورات في التكاليف بالنسبة للمنظمة والبرنامج على السواء إذا ما تولى نفس المراجع الخارجي حساباتهما. وأوصت اللجنة بتغيير الجملة الأولى من المادة ١٤-٢ من اللائحة المالية على النحو التالي: "يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تغطي فترتين ماليتين".

- ٢١- كما ناقشت اللجنة مسألة قصر تعيين المراجع الخارجي على فترتين. ولاحظت أن ذلك قد يحول دون توافر عنصر التنافس، ويتيح الفرصة لكل من المنظمة والبرنامج كي لا يكون لهما نفس المراجع الخارجي. وعلى ذلك أوصت اللجنة بحذف الجملة الثانية من المادة ١٤-٢ من اللائحة المالية لبرنامج الأغذية العالمي.
- ٢٢- وأعرب أحد أعضاء اللجنة عن رغبته في أن يرى نصا في اللائحة المالية يتعلق بتقارير الجهات المتبرعة، وضرورة تقديم هذه التقارير ضمن إطار زمني معقول، إلا أن أعضاء آخرين ارتأوا أن هذا النص لا يتعلق باللائحة المالية. ورأت اللجنة أن هذا النوع من المعلومات متخصص جدا بحيث لا ينضوي تحت اللائحة المالية. وأشارت الأمانة إلى إمكانية أن تحدد الجهات المتبرعة متطلبات تقديم التقارير في الاتفاقيات التي تبرمها مع برنامج الأغذية العالمي. وأعربت اللجنة عن رغبته في أن تلاحظ الأمانة اهتمامات العضو فيما يخص تقارير الجهات المتبرعة.
- ٢٣- ولاحظ أحد الأعضاء تغييرات في أسلوب التحرير، مثال ذلك استخدام مصطلح الرسملة والإشارة إلى مسألة الجنسين (ولاسيما في الملحق) الأمر الذي يستلزم التغيير. وطلبت اللجنة من العضو المذكور تقديم اقتراحاته هذه إلى الأمانة، وإدراج التغييرات في أسلوب التحرير إذا لم يؤثر ذلك على معنى أي نص في اللائحة المالية.
- ٢٤- وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة المجلس التنفيذي بدراسة النقاط التالية:
- (أ) في تعريف الحساب العام، ينبغي إضافة "الاحتياطي التشغيلي"،
- (ب) في تعريف اللائحة العامة ينبغي الاستعاضة عن كلمة "اللوائح" بـ"اللوائح العامة"،
- (ج) ينبغي حذف تعريف "العمليات المزمدة للاجئين" لكونه لا يرد في النص،
- (د) ينبغي تعديل عنوان القسم ثامنا ليصبح "البرامج القطرية والمشروعات" حتى يتسق مع عنوان القسم سادسا،
- (هـ) الاستعاضة عن كلمة "ميزانية" في المادة ٩-٤ من اللائحة المالية بتعبير "ميزانية برنامج الأغذية العالمي" لكي تتسق مع الإشارات الأخرى إلى ميزانية البرنامج الواردة في النص،
- (و) ضرورة إضافة كلمة "اللائحة" إلى كلمة "المالية" الواردة في المادة ١٤-٨ من اللائحة المالية.